المسؤولية الدولية عن انتهاكات حقوق الإنسان في غزة
Responsabilité internationale pour les violations des droits de l'homme à Gaza

إعداد

الدكتورة دعد ناصيف القزي

Introduction

Israël commet dans la bande de Gaza des crimes contraires au droit international humanitaire et des violations des droits de l'homme, notamment le droit à la vie et à l'intégrité physique, d'une part, et les droits économiques, sociaux et culturels, d'autre part.

les violations des droits de l'homme ont conduit à la commission de crimes internationaux, à commencer par les crimes de guerre et le crime d'agression et les crimes contre l'humanité, jusqu'au crime de génocide, sont tous des crimes avec des caractéristiques et des éléments clairs, qu'Israël dénonce dans les médias sans aucune considération pour la communauté internationale et avec la couverture de nombreux gouvernements

Ce comportement rend les pays qui les couvrent complices des crimes, et le droit international doit leur être appliqué et ils doivent être jugés. En tant que partenaire d'Israël (l' auteur direct du génocide) Le recours de certains pays aux procès internationaux afin de punir les Juifs pour leurs crimes est

considéré comme l'un des plus importants d'entre eux pour parvenir à la justice pénale palestinienne, et il est considéré comme une ligne dure par la Cour internationale de Justice en faveur des Israéliens. et leur mouvement au niveau international pour y accéder.

Une plateforme électronique qui considère les preuves caritatives comme une preuve du lancement des tribunaux internationaux de justice afin de restaurer les droits du peuple palestinien d'une part, et la victoire de la justice internationale sur l'élimination de l'eau.

C'est là toute l'importance du procès international pour soutenir les peuples opprimés dont les terres et les habitants sont cédés par les grandes puissances sans sourciller pour parvenir à une politique qui ignore les droits de l'homme.

تمهيد

ترتكِبُ إسرائيل في قطاعِ غزَّة جرائم تتَّصف بكافَّة الصفات المنافية للقانون الدولي الإنساني، والمنافية لانتهاكات حقوق الإنسان، فيما يتعلَّق بالحقِّ في الحياة والسلامة الجسدية من جهة، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مِنْ جهةٍ أخرى، وهذه الانتهاكاتُ الخطيرة لحقوقِ الإنسان أدَّت إلى ارتكابِ جرائم دوليَّة ابتداءً من جرائم الحرب، وجريمة العدوان، والجرائم ضدِّ الإنسانية، وصولًا إلى جريمة الإبادة الجماعية، وهيَ كلُّها جرائم واضحة المعالم والعناصر، وتنادي بها إسرائيل على وسائل الإعلام مِنْ دونِ أيِّ اعتبار للمجتمع الدولي، وبغطاء مِنْ حكوماتٍ كثيرة..، هذا التصرُّف يجعل الدول التي تغطيها شريكةً لها في الجرائم، لذلكَ وجبَ تطبيق القانون الدولي عليها ومحاكمتها بصفتها شريكةَ إسرائيل (المرتكبُ المباشِر لجرائم الإبادة الجماعية).

يعتبر لجوءَ بعض الدول إلى المحاكم الدوليَّة مِنْ أجل معاقبةِ إسرائيل على جرائمها الخطوة الأهم

مِنْ أجلِ تحقيق العدالةِ للشعب الفلسطيني، وتعتبر الإجراءات الصادرة مِنْ محكمة العدل الدوليَّة بحقّ إسرائيل، يضافُ إليها تحرُّك المحكمة الجنائية الدولية بإطلاقِها منصةً إلكترونية لجمعِ الأدلة، خيرُ دليلٍ على انطلاق قطار العدالة الدوليةِ مِنْ أجلِ استرجاع حقوقِ الشعب الفلسطيني مِنْ جهة، وانتصار العدالة الدولية على سياسة المصالح التي تعتمدها بعض الدول مِنْ جهةٍ أخرى.

تكمِنُ هنا أهميَّة المحاكم الدولية مِنْ أجل نصرةِ الشعوب المظلومة التي تستبيحُ الدول الكبرى أرضَها وشعبَها مِنْ دونِ أنْ يرِفَ لها جفْنٌ بهدفِ تحقيق سياستها الخاصة ضاربةً بعرض الحائط حقوق الإنسان.

مقدمة

إن الكفاحَ مِنْ أجل قضية حقوق الإنسان قديمة قدَمَ الإنسانية [1]، إلَّا إنَّ النصوص القانونية سارت بشكل بطيئٍ جدًّا ابتداءً مِنْ إنكلترا[2] إلى الولايات المتحدة الأميركية [3]، ثمَّ إلى فرنسا.

إنَّ حقوق الإنسان حقوقًا متأصلة في جميع البشر، فجميعنا نتمتعُ بها لمجرَّدِ أَّننا بشرٌ مهما كانت جنسيتنا أو مكان إقامتِنا أو ديننا أو لغتنا أو عرقتنا..، فهي هبة مِنَ الخالق، تولد معنا ولا تمنحنا إيَّاها أيَّة دولة، فهي المبادئ الأخلاقية والاجتماعية التي تحدِّد سلوك البشر، ونظرًا لأهمية هذه الحقوق وسعتِها لم تحدِّد المواثيق والاتفاقيات الدولية تعريفًا واضحًا ومحدَّدًا لها، بل اكتفى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ديباجتِه تأكيدَ الاعتراف بالكرامة المتأصِّلة في جميع أعضاء الأسرةِ وبحقوقهم المتساوية والثابتة، بكونِها أساسَ الحقّ والعدل والسلام في العالم.

لذلك تسعى الدولُ إلى وضع الضمانات اللازمة التي تتيحُ للفرد التمتُّع بها والمحافظة عليها، برغم

1- منذ العصر اليوناني على لسان فلاسفته لاسيما سقراط الذي اعتبر أنَّ جميع الناس أخوة، ويتحدرون مِنْ نفس الأم، ولا يمكنُ أن يكونَ هناك أسيادٍ وعبيد، ويجبُ أنْ نسعى إلى المساواة في الحقوق... مقتبس من بير غريمال الحرية والمساواة والأخوة وأصولها القديمة، مجلة العلوم الأخلاقية والسياسية 1989 ص1.

2- أي الوثيقة الكبرى التي أصدرها الملك جان سان تار عام 1215 والتي تنظم العلاقة بين الملك والإقطاعيين، والتي تمنح الحريات لجميع الأفراد الأحرار ولورثتهم.

3- وثيقة الحقوق 1787 التي أكدت ديمومة حقوق الإنسان الطبيعية وعدم المساس بها.

ذلك، فإنَّ انتهاكات حقوق الإنسان التي لا تنتهي والتي تلطِّخُ الضمير العالمي بسبب الصمت الرهيب اتِّجاهَ الجرائم التي تُرتكَب بحقِّ شعوبٍ كثيرة، وتحديدًا الشعب الفلسطيني، إذْ تعتمدُ إسرائيل استراتيجية العِقاب الجماعي ضدَّه عبرَ الأفعال التي تقوم بها، وهي كثيرة مِنْ تدميرٍ وقتلٍ وتشريد.

الحقيقةُ أنَّ هناك زاويةً أخرى لانتهاكات حقوق الإنسان، وهي زاوية اللَّافعل، كأنْ يسكتُ العالم عن الأحداث التي تجري، أو يتكاسل اعالم عن وضع نظامٍ للرقابة بهدفِ كشف هذه الجرائم. بعدَ مرورِ أشهرٍ على ارتكاب إسرائيل جرائم عدَّة بحقِّ الشعب الفلسطيني تتكثَّفُ النِّداءات الإنسانية الحقوقية الفردية مِنْ أجل وقفِ المجازر الإسرائيلية في غزة، ذلكَ بالتزامنِ معَ تجاهلٍ حكوميٍّ دوليٍّ غير مسبوق يهدِفُ إلى ضغط الشارع، والمطالبة بوقفِ الانتهاكات المتكرّرة منذُ سنوات.

أهميَّة الدراسة

تكمن أهمية البحث في عدَّة نِقاط، أبرزها أنَّه يعالج موضوعَ الساعة، فعندَ كتابة هذا البحث ما تزالُ الحربُ دائرةٌ في غزَّة، ومحكمةُ العدل الدوليَّة بصددِ دراسة ملفِّ الدَّعوى، كمَا أنَّ المحكمة الجنائيَّة الدوليَّة تجمع الأدلة والقرائنَ مِنْ أجلِ البَدء في المحاكمة إلى جانب شرحِ الإجراءات المطلوبة مِنْ إسرائيل التي تحدِّدُها محكمة العدل الدولية وشرح أهمية صدور هكذا حكم.

أهداف الدراسة

يهدِفُ بحثنَا إلى الإضاءة على الجرائم المرتكبةِ بحقِّ الشعب الفلسطيني، بالإضافة إلى الإنجازِ التاريخي الذي حققته حكومة جنوب أفريقيا في محكمة العدل الدولية.

الإشكالية

إنَّ الجرائمَ المرتكبة في غزَّة بلغَتْ مستويات لم يشهَد لها تاريخُ البشرية مثيلًا. ما الانتهاكات التي قامَتْ بها إسرائيل في غزَّة [4] لحقوقِ الإنسان؟ ما المسؤولية المترتبة عليها؟

4- بعد طوفان الأقصى في 7 تشرين الأول 2023

هذا ما سنعالجه في بحثنا عبر اعتماد المناهج التاريخية والتحليلية والوصفية، بالإضافة إلى تقسيم الدراسة إلى فصلين والفصل إلى مبحثين:

الفصل الأوَّل: انتهاكات حقوق الإنسان في غزة.

المبحث الأوَّل: انتهاكات حقوق الإنسان على الحياة والسلامة الجسدية.

المبحث الثاني: انتهاكات حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

الفصل الثاني: ملاحقة إسرائيل أمام المحاكم الدولية.

المبحث الأول: ملاحقة إسرائيل أمام محكمة العدل الدولية.

المبحث الثاني: ملاحقة إسرائيل أمام المحكمة الجنائية الدولية.

الفصل الأول:

انتهاكات حقوق الإنسان في غزة

إنَّ انتهاكات حقوق الإنسان في غزَّة مِنْ قبَلِ قوَّات الاحتلال الإسرائيلي تكشِفُ حالةً غير مسبوقة فيما يتعلَّق بوضعِ حقوق الإنسان، ولعلَّ كلمة انتهاكات لا تسعفُنا لوصف درجةِ الإهدار الكامل لحقوق الإنسان، إذ بلغت مستويات لم يشهد تاريخ الحروب مثيلًا لها، ولعلَّنا نتذكر ما فعله الأتراك بالشعب الأرمني[5]، وما فعله هتلر باليهود[6] أنفسِهم. إنَّ معظم الانتهاكات تصبُّ في خانةِ القضاء على الشعب الفلسطيني في غزَّة أو احتلالِها بشكلٍ دائم. ما الجرائم المرتكبة مِنْ قبَلِ قوات الاحتلال الإسرائيلي في غزَّة؟

نحاولُ في هذا القسم إلقاءَ نظرة عامَّة على هذه الجرائم، برغمِ صعوبة الأمر في حصرِها بسبب فظاعة الجرائم المرتكبة، لذلك سنعالجها تحت عناوين في المبحث الأوَّل: انتهاكات حقوق الإنسان المتعلِّقة بالحياة والسلامة الجسدية، وفي المبحث الثاني: انتهاكات حقوق الإنسان المتعلِّقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

المبحث الأوَّل:

انتهاكات حقوق الإنسان على الحياة والسَّلامة الجسدية

حقُّ الإنسان في الحياة والسَّلامة الجسدية واحد مِنْ أهمِّ حقوق الإنسان المتعارَف عليها دوليًّا ووطنيًّا، لذلك كما يحمي القانون حقَّ الإنسان في السَّلامة الجسدية، فقد وفَّر أيضًا الحماية اللازمة لحقِّه في السلامة الجسدية عبرَ وثيقتين دوليتين رئيسيتين هما: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[7]، والعهد

5- الإبادة الجماعية للأرمن أو مذابح الأرمن أو محرقة الأرمن، وهي عملية القتل الجماعي الممنهج وطرد الأرمن من أراضيهم خلال الحرب العالمية الأولى التي أدَّت إلى استشهاد ما يزيد عن مليون ونصف شهيد.

6- الهولوكوست أو المحرقة اليهودية، إذْ قامَ الحزب النازي الألماني بقيادة أدولف هتلر بارتكاب جرائم قتلٍ فيها الملايين من اليهود والغجر ومِنْ ذوي الإعاقة والمثليين...

7- المادة الثالثة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:» لكلِّ فرد الحق في الحياة والحرية وفي الأمان على

الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية [8].

إنَّ انتهاكات حقوق الإنسان في غزَّة تشكِّلُ انقلابا على منظومة حقوق الإنسان، فجرائم الاحتلال الإسرائيلي ترقى إلى جرائمِ حرب، وجرائمَ ضدَّ الإنسانية، لاسيَّما مِنْ ناحية قتل المدنيين والإبادة الجماعيَّة والتهجير القصري، وغيرُها مِنَ الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني، لاسيما على صعيد الحقِّ في الحياة والسلامة الجسدية، لعلَّ أهمُّها على سبيل التعداد لا الحصر:

أولًا: الإبادة الجماعية

تعرِّفُ اتفاقية منْع جريمة الإبادة الجماعيَّة والمعاقبة عليها في المادة الثانية منها الإبادة الجماعية: إنَّها الأفعال المرتكبة بقصد التدمير الكُلي أو الجزئي لجماعةٍ قومية أو أثنية أو عنصرية أو دينية، بصفتها هذه:

أ- قتل أعضاء مِنَ الجماعة.

ب- إلحاق أذًى جسديٍّ أو روحي خطير بأعضاء مِنَ الجماعة.

ج- إخضاعُ الجماعة عمدًا لظروفٍ معيشيَّة يرادُ بها تدميرُها المادِّي كليًّا أو جزئيًّا.

د- فرض تدابير تستهدف الحؤول مِنْ دونِ إنجاب الأطفال داخلَ الجماعة.

هـ- نقلُ أطفالٍ مِنَ الجماعة عنوةً إلى جماعةٍ أخرى

شخصه»

المادة الرابعة: «لا يجوز استرقاق أحِد أو استعبادِه ويحظَّر الرقُّ والاتِّجار بالرقيق بجميع صورهما»..

المادة الخامسة: «لا يجوز إخضاعُ أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطَّة بالكرامة».

المادة التاسعة: «لا يجوز اعتقالُ أيّ إنسان أو حجزُه أو نفيُه تعسُّفًا».

8- المادة السادسة من العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية:» الحقُّ في الحياة حقٌّ ملازم لكلِّ إنسان. وعلى القانون أنْ يحمي هذا الحق، ولا يجوز حرمان أحدٍ مِنْ حياته تعسفًا...» والمادة السابعة والثامنة والتاسعة

و- يرِدُ أيضًا تعريف الإبادة في المادَّة السادسة مِنَ النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية[9] لفرض هذا النظام الأساسي: تعني «الإبادة الجماعية» أيَّ فعلٍ مِنَ الأفعال التالية يُرتكَبُ بقصدِ إهلاك جماعة قوميَّة أو إثنية أو عرقية أو دينية بصفتها هذه إهلاكًا كليًّا أو جزئيًّا:

أ- قتل أفراد الجماعة.

ب- إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد الجماعة.

ج- إخضاع الجماعة عمدًا لأحوالٍ معيشيَّة يقصَد بها إهلاكها الفعلي كليًّا أو جزئيًّا.

د- فرض تدابير تستهدِفُ منْعَ الإنجاب داخلَ الجماعة.

هـ- نقلُ أطفال الجماعة عنوةً إلى جماعةٍ أخرى.

هنا نرى التطابق في التعريف، إلَّا إنَّ أيَّ مِنْ هذين الاتفاقيتين لم يوضح عناصرَ جريمة الإبادة الجماعيَّة؟

إنَّ الأحداث التي يشهدُها القطاع لا تعتبَرُ وحدها جريمةَ إبادة جماعية، بل إنَّ ما تمارسُه إسرائيل منذ أعوام طويلة هو بمثابة إبادة جماعية للشعب الفلسطيني، وخير دليلٍ على ذلك عندما نقلَت وكالات الأنباء العالمية خبرَ استقالة موظَّفٍ المفوضية الساميَّة لحقوقِ الإنسان «كريغ مخيبر»، الذي كانَ قد أرسلَ رسالةً[10] إلى المفوَّض السَّامي لحقوق الإنسان[11] قبلَ استقالته، إذْ اعتبرَ فيها أنَّ ما يحدُث في غزَّة هو إبادة جماعيَّة وقد أظهرَ الحجج القانونية لذلك.

اللافتُ أنَّ كلَّ المجازر التي ارتكبتها إسرائيل بحقِّ الفلسطينيين في قطاع غزَّة استخدِمَت فيها أنواع

9- الذي اعتمِدَ في روما 1998.
10- في 28 تشرين الثاني 2023.
11- فولكرتورك.

جديدة مِنَ القنابل[12] التي يتسبَّبُ بعضها بحروق تصيب 80% من أجساد الشهداء أو الجرحى.

ومن سخرية القدر أنَّ مصطلح الإبادةِ الجماعية كان توصيفًا للسياسات النازية التي طالت اليهود في أوروبا[13]، ومِنَ الأهميَّة أنَّ الاتفاقيات لم توضح عناصر ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، بل إنَّ القرارات الصادرة عن المحكمتين الجنائيتين الدوليتين الخاصَّتين بيوغوسلافيا السابقة [14] ورواندا [15] سمحت بتوضيح البعض منها إنْ لم تكن حلَّت هذه المشاكل.

أبرز المرصَد الأورومتوسِّطي الرأي القانوني الصادر عن 880 أستاذ قانون دولي حول العالم، وحذَّروا فيه من ممارسة إسرائيل جريمة إبادةٍ جماعية في قطاع غزَّة [16].

إنَّ أفعال إسرائيل الجرمية فيما يتعلَّق بالإبادة الجماعيَّة ضدَّ المدنيين في قطاع غزَّة، بانَ بعددِ الشهداء الذي وصل إلى 30.000 شهيد لغاية اليوم، ناهيكَ عن المفقودين والجرحى[17]، بالإضافة إلى تدمير أحياء سكنية بالكامل، والتهجير القصري لحوالي مليون ونصف غزَّاوي واستهداف أماكن النزوح، بالإضافة إلى دور العبادة والمستشفيات، ثمَّ منعُ الإمدادات مِنَ الوصول إلى قطاع غزَّة بما يشمِلُ الطعام والماء والكهرباء والأنترنت والمعدات الطبية والأدوية والوقود....، ذلك من أجل تجويع وإخضاع الفلسطينيين[18].

إذًا تنطبق عناصر الإبادة الجماعيَّة على ما جرى ويجري في غزة، إذ يخضع الناس لظروفٍ معيشيَّة

12- منها القنبلة أم كَ 84، وتعرف أيضًا بالمطرقة بسبب الضرر الذي تلحقه أثر انفجارها وتزن 900 كغ تقريبًا، ومنها القنابل الإسفنجية كأدوات كيمائية لسدِّ الفجوات والمداخل في الأنفاق...

13- ظهر هذه المصطلح على يد المحامي اليهودي رفائيل ليمكين 1944 ولجأ إلى وصفه عبر الجمع بين كلمة جينو اليونانية التي تعني سلالة أو عرق أو قبيلة مع كلمة ساید اللاتينية التي تعني القتل.

14- أُنشِأت المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا سنة 1993 بموجب قرار مجلس الأمن رقم 827، ذلك لمحاكمة كل من أسهمَ في الجرائم الحاصلة في يوغسلافيا عام 1991 ولديها صلاحية لمحاكمة الأفراد وليس الدول.

15- أَنشَأ مجلس الأمن المحكمة الخاصة لرواندا مع 1994 لمقاضاة الأفراد المسؤولين عن الجرائم المرتكبة في راوندا والدول أو من قبَلِ مواطنين روانديين في الدول المجاورة في الفترة بين 1 كانون الثاني 31 كانون الأول 1994.

16- http://www.euromedmonitor.org/a5909.

17- المادة 2، الفقرة أ من اتفاقية منع ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية.

18- المادة 2، الفقرة ج من اتفاقية منع ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية.

صعبة يرادُ منها إنهاء وجود الشعب الفلسطيني في غزَّة، لا سيما السياسة المتَّبعة ضدّ الأطفال الذين يبقون على قيد الحياة، ويعانون مِنْ نقص النمو والأمراض الجسدية والنفسية في المستقبل، ناهيكَ عن قتل الآلاف منهم، إنَّها إبادة جماعيَّة

أينَ مكتب منع الإبادة الجماعية؟.

أينَ مكتب المدَّعي العام للمحكمة الجنائية الدولية؟

فعلى الهيئات الدولية التدخل الفوري لإجراء التحقيقات اللازمة وحماية المدنيين الفلسطينيين مِنْ هذه الإبادة الجماعية، والأهمُّ مِنْ ذلك وقفَ الحرب على غزَّة.

ثانيًا: جرائم الحرب

يُعرِّف النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية جرائم الحرب على أنَّها: لغرض هذا النظام الأساسي تعني جرائم الحرب:

أ – الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف المؤرخة 12 اب 1949، أي أي فعلٍ من الأفعال التالية ضد الأشخاص أو الممتلكات الذين تحميهم أحكام اتفاقية جنيف ذات الصلة...[19].

ب – الأنتهاكات الخطيرة الأخرى للقوانينَ والأعراف السارية على المنازعات الدولية المسلحة في النطاق الثابت للقانون الدولي أي فعل من الأفعال التالية... علمًا أنَّ نظامَ روما حدَّدَ أكثرَ مِنْ 50 أنموذجًا لجرائم الحرب[20]. كما يحدد القانون الدولي والقانون الإنساني تفاصيل جرائم الحرب.

يمكنُ تقسيم جرائم الحرب إلى ثلاث فئات:

1- يعد جريمة حرب كلُّ قتلٍ واستهداف للمدنيين. (قتل متعمد)

19- المادة الثامنة الفقرة 2 نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.
20- المادة الثامنة نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

2- يعد جريمة حرب كلُّ تدمير متعمَّدٍ للممتلكات والمستشفيات والمؤسسات التعليمية والمراكز الدينية ومراكز وممثلي المنظمات الدولية ومنظمات حفظ السَّلام والمنظمات الإنسانية. (تدمير متعمد).

3- يعدُّ جريمة حربٍ كلُّ هجوم واسع النطاق على المُدن والقرى بلا مبرّر عسكريٍّ وأيُّ سوء معاملة أو تعذيب لسجناء أو معتقلين، وأيُّ نقلٍ تهجيريٍّ منهجيٍّ وقسريٍّ للسكَّان، واستخدامٍ للأسلحة المحرَّمة دوليًّا. (هجوم غير مبرَّر).

العنصر الأهم في تعريف جرائم الحرب بأنها جرائم ترتكب خلال نزاع داخلي أو حرب بين دولتين، وهذا ما يميزه عن الجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية التي يمكنُ أنْ ترتكَبُ وقتَ السِّلم أو خلال العدوان أحادي الجانب.

مع العلم أنَّ إسرائيل لم تمتثل على مدار حروبها في فلسطين للمواثيق الدولية [21] التي تحكمُ الصراعات والنزاعات المسلحة، وقد أكد ذلك معظم المنظمات الحقوقية الدولية، إذْ تعرَّضَت إسرائيل لانتقادات شديدة بسبب عدوانها الحالي على قطاع غزة، وقد دعتْ منظمة هيمون رايتس ووتش إلى التحقيق في الجرائم الإسرائيلية على القطاع الصحي في غزة واستهداف المدنيين في لبنان، بكونِها جرائم حرب، بالإضافة إلى تجويع المدنيين[22]، هنا اعتبرت منظمة العفو الدولية أنَّ هناك أدلةٍ دامغة على ارتكاب جرائمَ حرب في هجمات إسرائيلية قضت على أسَرٍ بأكملها في غزة [23]، فمنذ 7 تشرين الأول الماضي يشنُّ الجيش الإسرائيلي حربًا مدمرةٍ على قطاع غزَّة مِنْ دونِ أيّ تمييز بينَ المدنيين والمقاتلين، كأنَّها هنا تنفذ سياسة العقاب الجماعي، فهي ترتكب جرائم حرب من خلال استهدافها 150 مؤسسة صحية، وهو ما أدَّى إلى خروج 30 مستشفى من اصل 35 و53 مركزا صحيًّا عن الخدمة، فضلًا عن تدميرِ 104 سيارات إسعاف، معَ ذكر أنَّ استهداف المستشفى المعمداني أدَّى إلى سقوط أكثرَ مِنْ 500

21- القانون الإنساني الدولي أو ما يعرف باتفاقيات جنيف 1949 والبروتكولات الإضافية المعرَّفة، وقوانين النزاعات المسلحة.

22- https://www.hrw.org /or/news/2023/12/18 Israel=starvation –used_weapon_wor_ gaza

23-https://www.amnesty.org/or/hatest/news/2023/10/damming evidence_of_wor_crinas –as –isreali_attacts –wpe_out_entire_fomilies_im _gaza

شهيدًا، فضلًا عن اقتحام مجمع الشفاء الطبي الذي كان يحتمي فيه الآلاف من السكان. أدَّى كلُّ ذلكَ إلى استشهاد ما يزيد عن 326 كادرًا طبيًّا واعتقال 99 شخصًا لدى قوات الاحتلال، مِنْ جهة أخرى استهدفت قوات الاحتلال 14 مركزًا صحيًّا تابعًا لمؤسسات الأونروا[24] مِنْ أصل 22، بالإضافة إلى قصف المدارس، إذْ تمَّ قصفُ مدرسة البِراق في غزة وسقط ما يزيد عن 50 شهيدًا وغيرها من المدارس التابعة للأونروا، بالإضافة إلى استهداف دور العبادة مثل قصف كنيسة برفيريوس ومسجد العمري وغيرها، كذلكَ محاولة ترحيل أهلِ غزَّة، وهوَ ما أعلِنَ عنه في بيان الجيش الإسرائيلي [25].

ألا تكفي كلُّ هذه الأفعال المرتكبة مِنْ قبَلِ قوات الاحتلال لتصنيفها جرائم حرب؟

السؤال الذي يطرح هنا، أليست كلُّ الحروب جرائم؟

إنَّ ما يرتَكبُ في غزة أكبر مِنْ جرائم حرب، بل إنَّها الإبادة الجماعية.

ثالثًا: جرائم ضدّ الإنسانية

يعدُّ مفهوم الجرائم ضد الإنسانية من المفاهيم الحديثة[26]، إذ استخدمَ هذا المصطلح أوَّلَ مرةٍ في محكمة نورنمبرغ [27]، كمَا أنَّ للجرائم ضد الإنسانية تعريف مختلف وضِعَ من قبل فقهاء[28]، ذلكَ قبلَ المحاكم الدولية.

فالجرائم ضدّ الإنسانية فعل مِنَ الأفعال المحصورة والمحددة في نظام روما[29]، متى ارتكبت في هجوم واسع النطاق أو منهجي موجَّه ضدّ أيَّة مجموعة مِنَ السكَّان المدنيين وتتضمَّن مثل هذه الأفعال:

24- أنشأت وكالة الأمم المتحدة للإغاثة والتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى لتزويد اللاجئين الفلسطينيين بالخدمات الأساسية مثل التعليم والصحة والإغاثة والخدمات الاجتماعية.

25- قال بيان الجيش الإسرائيلي عبر المتحدث باسمه: إنَّ الجيش يدعو كافة سكان مدينة غزة لإجلاء منازلهم والتوجُّه جنوبًا.

26- أي بعد الحرب العالمية الثانية.

27- هي سلسلة من المحاكم العسكرية التي عقدتها قوات الحلفاء بعد الحرب العالمية الثانية لمحاكمة كبار المسؤولين السياسيين والعسكريين وقضائيين واقتصاديين في ألمانيا الذين كانوا ضلعيين بالهولوكوست.

28- Lemken Raphael_ Eugen areneau

29- المادة السابعة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

القتل العمد والإبادة والاغتصاب والعبودية الجنسية والإبعاد أو النقل القسري للسكان وجريمة التفرقة العنصرية والاسترقاق.

فالجرائم ضد الإنسانية يمكن أنْ تحدُث أثناء العمليات العسكرية أو خارجها، وتؤكِّدُ الأدلة ارتكاب قوات الاحتلال جرائم ضدّ الإنسانية، إذْ تسعى هذه الأخيرة إلى تدمير شروط الحياة في غزَّة عبرَ تدمير مناطق سكنية بأكملها، هذا ما نطلقُ عليه قتلَ المنازل من أجل منعِ الفلسطينيين من العودة أو الاستقرار، وهي بالتالي عملية إبعاد وتهجير قصدي.

لم تترك قوات الاحتلال جريمة تعتب عليها «كما يقال في اللبناني» مِنَ الجرائم الدوليَّة في حربها على غزَّة، أمَّا جرائم القتل العمد فحدِّث ولا حرج، ابتداءً من قتل الأطفال الحديثي الولادة[30] والأطفال الخدج [31] إلى قتل المسنين[32].

تختلف جريمة الإبادة عن الجرائم المرتكبة ضدّ الإنسانية أو جرائم الحرب، ومن العناصر التي تثبت وقوع الإبادة الجماعية وفق قرار المحكمتين الجنائيتين الدولتين الخاصَّتين بيوغسلافيا السابقة ورواندا الدمار البيولوجي الفوري أو اللاحق والممارسات التي قد تؤدي إلى الوفاة مباشرة، ولكنها تقضي في النهاية على الجماعة كظروف المعيشة ونقل الأطفال والدمار الكلي أو الجزئي، وبالتالي من المستحيل بقاء مجموعة على قيد الحياة في المدى القصير أو المتوسط.

هذه الجرائم هي على سبيل التعداد لا الحصر بشأن انتهاكات حقوق الإنسان على الحياة والسلامة الجسدية، ناهيك عن الانتهاكات المتعلِّقة بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، هذا ما سنعالجه في الفقرة الثانية.

30– بين ضحايا الهجوم على الكنيسة طفل عمره ثلاثة أشهر.
31– حيث تم أجلاء 31 طفلًا خدج مِنْ مستشفى الشفاء في غزَّة بعد أنْ وجَّه الجيش الإسرائيلي إنذارًا بإخلائها.
32– مِنْ بين ضحايا الهجوم على الكنيسة امرأة عمرها 80 سنة.

المبحث الثاني:

انتهاكات حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[33]

تندرج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ضمن نطاق حقوق الإنسان التي تعالج الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للعيش بكرامة وحرية، بالإضافة إلى الحقوق الثقافية، إذ يحدِّد العهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية[34] عددًا من المبادئ التي يتوجَّب على الدول احترامها[35] وحمايتها[36] والوفاء بها[37]، والهدف الأساس لحماية هذه الحقوق تحقيق العدالة ومناهضة الظلم. فكيف انتهكت قوات الاحتلال الإسرائيلية هذه الحقوق في غزة؟

بادئ ذي بدء تتضمَّن الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية حقوقًا كثيرة انتهكَتْ بمعظمها مِنْ قبَل القوات الإسرائيلية في غزَّة قبل وبعدَ عمليَّة طوفان الأقصى:

أولًا: الحقوق الاقتصادية

تعتَبر الحقوق الاقتصادية الأكثر تأثيرًا في نوعية وجودة حياة المواطنين، وبالتالي هي الحقوق الواجب توافرها لكلِّ إنسان ليحظى بحياةٍ كريمة في أيِّ مكان وأيِّ زمانٍ، ومِنْ هذه الحقوق:

أ _ الحق في العمل[38]: يعني حقُّ العامل في فرص عملٍ أو حقّه في اختيار العمل المناسب له، فالحرب التي شنتها إسرائيل على قطاع غزة خلَّفت خسائر اقتصادية كبيرة جدًا، إذْ إنَّ 90% من

33– ورد ذكر الحقوق الاجتماعية والثقافية تحت مسمَّى الحقوق القانونية في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966 والذي يشكل مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بالشرعيَّة الدولية لحقوق الإنسان.

34– العهد الدولي جزء من إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة دخل حيز التنفيذ 1976، ويلزم أطرافه منح الحقوق الاقتصادية والثقافية في الأقاليم غير المتمتِّعة بالحكم الذاتي.

35– أي الامتناع الذاتي عن ارتكاب أيِّ انتهاك لهذه الحقوق.

36– منع أطراف ثالثة مِن انتهاك هذه الحقوق.

37– اتِّخاذ التدابير اللازمة لإعطاء هذه الحقوق قانونيًّا وإداريًّا.

38– المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:» لكلِّ شخص حق العمل، والحق في أجرٍ متساوٍ على العمل المتساوي وفي الحماية من البطالة وحق إنشاء النقابات معَ آخرين والانضمام إليها «.

المنشآت الاقتصادية تدمَّرت[39]، وهو ما أدَّى إلى ارتفاع نسبة البطالة إلى 70%، ويتوقَّع ارتفاع هذه النسبة مع استمرار الحرب لتصل إلى حدود 90%.

ب _ الحق في الضمان الاجتماعي[40]: برنامج حماية اجتماعية يوفِّر الرعاية العلاجية أو الوقائية، ويؤمن الدَّخل في حالات طارئة تتعلَّق بالشيخوخة أو العجز أو الإعاقة أو البطالة، وقد يشمِلُ برنامج المساعدة الاجتماعية وصناديق ادِّخار وغيرهما، هذا الحق معترف في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وقد تمَّ إدراجه في معاهدات دولية[41] وإقليمية[42].

يتوجب مِنْ أجل ضمان هذا الحق تأمين مبلغًا ماليًّا كبيرًا. كيف يمكن تامين هذا المبلغ مِنَ المال في ظلِّ سلطات الاحتلال التي تقضي على الحجَر والبشر في آنٍ واحد، بل تتعمَّد إفقار السلطة والشعب مِنْ أجل تهجيرهم مِنْ أرضهم.

إنَّ الحقوق الاقتصادية عديدة كتنوُّع الأنشطة الاقتصادية وصعوبة تنفيذ هذا الأمر مع الحصار المفروض على غزَّة حتى قبل العدوان الأخير عليها.

ثانيًا: الحقوق الاجتماعية

هي الحقوق التي تتضمَّن حياةً كريمة للإنسان في المجتمع، وهي تعتبر أساسية لضمان العدالة الاجتماعية والمساواة بين الناس على جميع الأصعدة، كذلك تتضمَّن الحقوق الاجتماعية الحقَّ في الغذاء الكافي والحق في السكن اللائق وفي التعليم والصحة والضمان الاجتماعي والمياه والصرف الصحي.

أ- **الحق في الغذاء الكافي:** هذا الحق معترف فيه في العديد من الاتفاقيات،[43] فبرغم ذلك فإنَّ غزة

39- وفق مدير عام الإحصاءات الاقتصادية في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.
40- المادة 22 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: «لكلِّ شخص الحقَّ في الضمان الاجتماعي»
41- المادة التاسعة من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
42- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.
43- المادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

تواجه خطر المجاعة وجميع سكانها يعانون الجوع [44]، وهوَ ما أكدته الأمم المتحدة في تقريرها[45] بأنَّ البالغين يعانون من الجوع حتى يتمكن الأطفال من تناول الطعام.[46] هذا كله بسبب الحصار ومنع دخول المواد الغذائية إلا بكميات قليلة جدًّا إلى غزة، فكيف للعالم أنْ يقف مكتوف اليدين، وهو يشاهد أهل غزة يموتون جوعا؟

ب- **الحق في السكن**[47]: تمَّ الاعتراف بالحقِّ في السكن اللائق كعنصرٍ من عناصر الحقِّ في مستوى معيشي مناسب[48]، برغم ذلك طالبت قوات الاحتلال الإسرائيلية مِنْ أكثر من مليون شخص غزاوي بالنزوح مِنِ الشمال إلى الجنوب[49]، وهو ما يعدُّ انتهاكًا صارخًا لحقوقٍ كثيرةٍ منها حق السكان، ناهيك عن شنِّ عمليات عسكرية على المساكن[50] والبنى التحتية والمستشفيات. كلُّ هذه الأمور تدلُّ على ارتكاب إسرائيل جرائم حرب.

ج- **الحقُّ في الصحة**[51]: سبقَ لنا التحدُّث عن جرائم قوات الاحتلال على المرفق الصحي.

هـ= **الحقُّ في التعليم**[52]: هو حقٌّ مِنْ حقوقِ الإنسان الذي يساعد على انتشال الرجال والنساء من الفقر، لذلك أنشأت وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين الأونروا 183 مدرسة في غزة تضمُّ 278000 طالبًا، وتعمل 36% مِنَ المدارس بنظامِ الدوامين، و7% بنظام ثلاثة دوامات، وقد أسفرَ

44- وفقًا للأمم المتحدة تعرَّف المجاعة بأنَّها الجوع الذي يواجه ما لم يقل عن 20% من الأسر، وهو يعانون نقصًا شديدا في الغذاء، ويعاني 30% من الأطفال على الأقل مِنْ سوء التغذية الحاد، ويحدث في ظلِّه أكثر من حالتي وفاة يوميًّا مِنْ بينِ كلّ 10 آلاف شخصٍ بسبب الجوع الشديد، أو كنتيجةٍ لسوء التغذية والمرض معًا.

45- تصنيف المراحل المتكاملة للأمن الغذائي في 21 كانون الأول 2023.

46- هذا ما تحدَّث عنه موظفو برنامج الأغذية العالمي في غزة لوسائل الإعلامية.

47- المادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 13 من العهد الدولي للحقوق الاجتماعية والثقافية والاقتصادية.

48- العهد الدولي للحقوق الاجتماعية والثقافية والاقتصادية.

49- هذا ما أدلى به المقرّر الأممي المعني بالحق بالسكن بالاكريشنان راجاغوبال في 8/11/2023.

50- 65000 وحدة سكنية هدمَتْ كليًّا و2090000 هدمَتْ جزئيًّا خلال الحرب على غزة عام 2023، وهو ما صرَّح به المكتب الإعلامي الحكومي للإحصائيات على قطاع غزَّة.

51- المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والثقافية والاقتصادية: تعترفُ الدول الأطراف في هذا العهد بحقّ كلِّ إنسان في التمتُّع بأعلى مستوى ممكنٍ مِنَ الصحة البدنية والعقلية.

52- المادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 13 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

العدوان المتواصل على قطاع غزة إلى تدمير 348 مؤسسة تعليمية[53]، بالإضافة إلى اقتحام دائمٍ لحرم الجامعات من قبَلِ قوات الاحتلال. هل يعقل هذا الصمت الرهيب أمام استباحة حرمة المؤسسات التعليمية؟ برغم حمايتها عبرَ القانون الدولي.

ثالثاً: الحقوق الثقافية

الإعلام العالمي لحقوق الإنسان لم يتضمَّن عبارةَ الحقوق الثقافية، إلَّا إنَّ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والثقافية تحدث عنها[54]. سعَتْ المنظمة العالمية للتربية والثقافة والعلوم)الإسكوا(إلى تحديد الحقوق الثقافية، وكان آخرها النص الصادر تحت عنوان الإعلام العالمي حول التنوُّع الثقافي عام 2001 ، مع ذلك لم يحظَ هذا النوع من الحقوق بالاهتمام والمكانة التي حظيت بها الحقوق الأخرى، علمًا أنَّ هذه الحقوق تتضمَّن موضوعات عدَّة منها اللغة والتراث الثقافي وحقوق الملكية الفكرية والأقليَّات وأصولهم الثقافية، فمن علامات التقدُّم والتطور في المجتمعات الاحترام المتبادل للآراء وحق الاختيار الفكري والثقافي للأقليَّات والمكوِّنات المجتمعية كافة، هذا عكس ما تظهرُه تصرفات قوات الاحتلال في فلسطين عامة وغزة خاصةً، فهي تعمدُ إلى فرضِ أفكارها وآرائها بقوَّةِ السلاح، وتعمل على محوِ تاريخ فلسطين والقضاء على الهوية التاريخية لهذا الشعب، فقد عمدت إلى تدمير وإتلاف الوثائق التاريخية الموجودة في مبنى الأرشيف المركزي في بلدية غزَّة أمام أعين العالم أجمع، بالإضافة إلى تدمير الأماكن التاريخية والدينية، وتدمير أشجار الزيتون المعمرة. أينَ دورُ اليونسكو والمنظمات الدولية؟ لو كان العالم يسعى إلى السَّلام كما يدَّعي فممارسة الحقوق الثقافية أفضل وسيلة للكفاح من أجل السِّلم.

أمام هذا الكمِّ الكبير من الجرائم المرتكبة بحقِّ الشعب الفلسطيني. كيف تحرك العالم من أجل تحقيق العدالة وفرض الأمن والسلم الدوليين؟ هذا ما سنراه في القسم الثاني من هذا البحث عند التحدُّث عن ملاحقة اسرائيل أمام المحاكم الدولية.

53- حسب المكتب الإعلامي الحكومي في 25/12/2023، فإنَّ إحصائيات أضرار العدوان على قطاع غزة (92 مدرسة وجامعة تضرَّرت كليًّا و285 تضرَّرت جزئيًّا).

54- المادة 15 منه.

الفصل الثاني

ملاحقة إسرائيل أمام المحاكم الدولية

تتحملُ الدول المسؤولية مباشرة عن عدمِ تطبيق القانون الدولي لحقوقِ الإنسان، وبالتالي فهي مسؤولة عن عدم احترامها لتلك الحقوق المتعلّقة بالسلامة الجسدية والحياة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، هذه المسؤوليةُ تفرِضُ نفسَها على دولةِ الاحتلال وعليها واجب حماية المدنيين، وإلا تعرَّضت لملاحقاتٍ قانونية عبر المحاكم الدولية، لذلك سنقوم بتقسيم هذا الجزء إلى مبحثين المبحث الأول تحت عنوان ملاحقة إسرائيل أمام محكمة العدل الدولية، والمبحث الثاني ملاحقة إسرائيل أمام المحكمة الجنائية الدولية

المبحث الأول:

ملاحقة إسرائيل أمام محكمة العدل الدولية[55]

هي أعلى هيئة قانونية تابعة للأمم المتحدة[56]، مقرُّها لاهاي بهولندا[57]، وجميع أعضاء الأمم المتحدة[58] هم أطراف بشكل تلقائي في النظام الأساسي للمحكمة، كما يحقُّ للأعضاء مِنْ خارج الأمم المتحدة أنْ يصبحوا أطرافًا في النظام الأساسي للمحكمة، والجدير بالذكر أنَّ إسرائيل صادقَت على اتفاقية الإبادة الجماعية التي تمنحُ محكمة العدل الدولية صلاحية الفصل في النزاعات حول المعاهدة، وليس لفلسطين أيَّ دور رسميٍّ في محكمةِ العدل الدولية، لأنَّها ليست دولةَ عضوٍ في الأمم المتحدة[59]، وللمحكمة مهمَّة مزدوجة في البتِّ في النزاعات القانونية التي ترفعُها إليها الدول الأعضاء في الأمم

55- تسمى أيضًا المحكمة العالمية.
56- هي واحدة من الأجهزة الرئيسية الستة للأمم المتحدة التي تشمل: الجمعية العامية، مجلس الأمن، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مجلس الوصاية، الأمانة العامة.
57- هي الجهاز الوحيد من بين الأجهزة الستة للأمم المتحدة ومركزه خارج نيويورك.
58- عدد الأعضاء في الأمم المتحدة 193 دولة.
59- في عام 2012 منحت الجمعية العامة للأمم المتحدة مركز دولة ولا عضو لها لفلسطين، ولها صفة مراقب في قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة.

المتحدة، وفقًا للقانون الدولي، بالإضافة إلى استصدار فتاوى في المسائل القانونية التي تعرضها أمامها الهيئات والوكالات المتخصِصة في الأمم المتحدة، وتنظر بالطلبات المرفوعة إليها من قبَلِ الدول الأعضاء فقط.(دولة واحدة تكفي).

تتألف المحكمة من 15 قاضيًا، يتمُّ انتخابهم لولاية مدتها 9 سنوات من قبَلِ الجمعية العامَّة للأمم المتحدة ومجلس الأمن، ولا يمثِّلُ أعضاء المحكمة حكوماتهم، بل هم قضاة مستقلون ولا يسمَحُ بوجود قاضيان يحملان الجنسية نفسها، وتتبلور أهمية هذه المحكمة بكونها المحكمة الوحيدة التي تتولى تسوية النزاعات بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وبالتالي هي الوسيلة السلميَّة لحلِّ القضايا بينَ الدول، ولا يمكن لأيّ دولة أنْ تتنصَّل مِنْ مسؤوليّتها عنْ طريق نصٍّ تشريعي داخليٍّ، وإنْ كان دستورًا، فالقانون الدولي أقوى من القانون الداخلي، وإنْ تحفظَّت الدول على اتفاقية الإبادة الجماعية، فلا يخرجُها ذلكَ مِنْ صلاحية محكمة العدل الدولية[60]، كما إنَّ تحقيق مسؤولية الدولة يتأكَّد بتوفير شرط الفعل غير المشروع المنسوب إلى الدولة مع عدم وجود أسبابِ أطرفٍ تنفي عدم مشروعية العمل الصادر عن الدولة، وبالتالي يترتَّب عن هذا الفعل لجوء الدولة المتضرِّرة إلى محكمة العدل الدولية، معَ الذكر أنَّ محكمة العدل الدولية لا تبتُّ بالنزاعات بشكلٍ سريعٍ، فقد يستغرق صدور القرار عدَّة سنوات، إلَّا إنَّ طلبات التدابير المؤقتة لها أولوية على كلِّ القضايا، وقد يكونُ القرار سريعًا نسبيًّا، أي خلال أسابيع.

يحقُّ لكلِّ دولةٍ عضو ملاحقة دولةٍ أخرى أمام محكمة العدل الدولية في حال انتهاك اتفاقية منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وهو ما فعلته جنوب أفريقيا[61]، إذْ اعتبرت أنَّ الهجوم المسلَّح مهما كان خطرًا لا يبرِّر انتهاك اتفاقية منع الإبادة الجماعية، لذلك تقدَّمت جنوب أفريقيا بدعوة قضائية[62] تتهمُ بها إسرائيل بارتكاب جرائم إبادة بحقِّ الشعب الفلسطيني في قطاع غزة، كما أنَّ هناك انقسام

60- موجز الأحكام والفتاوى الصادرة عن المحكمة العدل الدولية (1948_1991) منشورات الأمم المتحدة 1992 صفحة 24.

61- تدعم جنوب أفريقيا القضية الفلسطينية منذ فترة طويلة، بكون هذه القضية ترتبط بنضالهم ضد نظام الفصل العنصري وانقطعت العلاقات الدبلوماسية بين إسرائيل وجنوب أفريقيا بسبب ذلك.

62- في 29 كانون الأول 2023.

عالمي[63] فيما يتعلَّق بالصراع الدائر بين إسرائيل وفلسطين منذ 75 عامًا، لكنَّ الحرب اليوم هي الأكثر دموية على الإطلاق، في حين أنَّ إسرائيل ترفضُ بشدَّةٍ اتهامها بارتكاب الإبادة الجماعية، إذ تعتبر اسرائيل أنَّها تدافع عن شعبِها من إرهاب حماس، وهدف الهجوم هو القضاء على قادة حماس الذين شنوا هجومات مفاجئة على جنوب إسرائيل في 7 تشرين الأول، وهو ما أسفر عن مقتل 1200 شخصًا معظمهم مِنَ المدنيين واحتجاز حوالي 250 رهينة.

مع ملاحظة أنَّ دولة جنوب أفريقيا أدانت هجومَ حماس في 7 تشرين الأول، لكَّنها ترفضُ تبرير ردِّ فعل إسرائيل.

هذا الموقف الشجاع مِنْ جنوب أفريقيا قابلته مواقف بعيدة كلّ البعد عنِ الإنسانية والأمن والسلم الدوليين.

مِنْ هذه المواقف، موقف وزير الخارجية الأميركي أنتوني بلينكن الذي اعتبر أنَّ مزاعم جنوب أفريقيا لا أساس لها من الصِّحة، وأنَّ القضية تصرِفُ انتباه العالم عن الجهود الرامية إلى إيجاد حلٍّ دائم للصراع. هنا نسأل أين كان هذا الحال خلال 75 سنة الماضية؟

موقف وزير الخارجية البريطاني ديفيد كامرون الذي علق على القضية بقوله: نحن لا نتفق مع ما تفعله جنوب أفريقيا. هل هو معَ ما ترتكبُه إسرائيل مِنْ جرائم بحقِّ الشعب الفلسطيني؟

موقف المتحدِّث باسم الحكومة الألمانية ستيفي هيستربت، إذْ اعتبر أنَّ إسرائيل تدافع عن نفسها، كما استحضر بيانه الهولوكوست التي حفَّزَ إلى حدٍّ كبير على وضع اتفاقية الأمم المتحدة للإبادة الجماعية. هنا نسأل هل أن قتل الأطفال وتدمير المستشفيات والكنائس والجوامع دفاع عن النفس.

ماذا تطالب جنوب أفريقيا؟

63– إنَّ معظم الدول التي تدعم قضية جنوب أفريقيا هي دول عربية وأفريقية.

تطلبُ جنوب أفريقيا مِنْ محكمة العدل الدولية اتِّخاذ قرارات أو إجراءات طارئة تكون بمثابة أمرِ حمايةٍ لأهل غزة إلى حين البتِّ في القضية الأساسية، ألا وهيَ اتِّهام إسرائيل بالإبادة الجماعية، فقد اعتبرت جنوب أفريقيا أنَّ هذه التدابير التي مِنْ شأن المحكمة اتِّخاذها هيَ مِنْ أجل الحماية مِنَ المزيد من الجرائم الخطيرة والضرر الذي لا يمكن إصلاحه لحقوق الشعب الفلسطيني بموجب اتفاقية الإبادة الجماعية، وقد اهتمَّت جنوب أفريقيا بمختلف الجوانب فيما يتعلق بقضية الإبادة وحماية الشعب الفلسطيني في طلباتها من المحكمة، بالإضافة إلى وقف العمليات العسكرية في غزَّة فورًا بوقفِ اتِّخاذ أيَّة خطوات مِنْ شأنِها أنْ تعزِّزَ أيَّة عمليةٍ عسكريةٍ، والسماح أيضًا لأبناء غزَّة بالعودة إليها معَ تامين معظمِ جوانب الحياة مِنْ مياه وكهرباء ووقود وموادَّ طبية ومأوى وألبسة، بالإضافة إلى السماح للموظفين الدوليين وغيرهم مِنَ المسؤولين مِنَ الوصول إلى غزة مِنْ أجل إثبات اتهامات الإبادة الجماعية، واتخاذ التدابير اللازمة بهدف الحفاظ على الأدلَّة والقيام بأيِّ تدبير يمنع تعقيد القضية، أو يسهِمَ في إطالتِها، يضافُ إلى ذلكَ القيام بخطوات من أجل معاقبة المتهمين في أعمال الإبادة، وأخيرًا رفع التقارير إلى المحكمة بشأن تنفيذ هذا التدبير.

يمكن للمحكمة أنْ تأمر باتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة ضمن اختصاصِها.

انضم إلى جانب 15 قاضيًا، قاضيان يمثلان جنوب أفريقيا وإسرائيل، ترأس المحكمة القاضية الأمريكية جوان دونوغو[64]، وقضاة مِنَ المغرب ولبنان والصومال واوغندا[65] وروسيا والصين واليابان والهند وأستراليا والبرازيل وفرنسا وألمانيا وسلوفاكيا وجمايكا.

وفي 26/1/2024 أصدرت المحكمة قرارًا أكَّدت اختصاصها النظر في البتِّ في هذه الدعوة القضائية. رفضت المحكمة قبول طلب إسرائيل التي تقدمت به، مِنْ أجل ردِّ الدعوى القضائية المرفوعة ضدها، وهو ما دفع رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين ناتنياهو إلى القول أنَّ الادِّعاء بأنَّ

64- في 7 شباط 2024 انتَخب أعضاء محكمة العدل اللبنانية القاضي اللبناني نواف سلام لفترة 3 أعوام.

65- القاضية الأوغندية جوليا سيبوتيندي أول سيدة أفريقية تُنتخب ضمن قضاة العدل الدولية في لاهاي، ويذكر أنَّها عارضت جميع التدابير المؤقتة التي فرضتها محكمة العدل الدولية بما في ذلك تدبيرًا حظيَ بموافقة زميلها الإسرائيلي، وهو ما دفع مندوب أوغندا في الأمم المتحدة اعتبارَ موقف القاضية لا يمثِّل حكومة أوغندا.

إسرائيل ترتكب إبادة جماعية ضد الفلسطينيين ليس زائفا فحسب، بل هو شائن، كما أنَّ مجرَّد استعداد المحكمة مناقشة هذا القرار، هو عار لن تمحوه أجيال، وأكَّد نتنياهو مواصلة بلاده الدفاع عن نفسها في هذه القضية.

حقَّقت جنوب أفريقيا نصرًا ضدّ إسرائيل وحقَّقت سابقةً على صعيد القضية الفلسطينية، لكون القرار صادر عن محكمة العدل الدولية بوضع إسرائيل في قفص الاتهام.

أمَّا بالنسبة إلى التدابير المؤقَّتة الفورية التي أصدرتها المحكمة ضمن قرارها، وفرضت على إسرائيل تنفيذها هي:

أولًا: على إسرائيل كونها جزء مِنْ اتفاقية منع الإبادة الجماعية المعاقب عليها، اتِّخاذ جميع الإجراءات لمنع كلِّ الجرائم المذكورة بهذه الاتفاقية (2/15)[66]

ثانيًا: على إسرائيل أنْ تتأكَّد فورًا مِنْ أنَّ قواتها العسكرية لا ترتكِبُ أيَّ جريمة مِنَ الجرائم المذكورة في هذه الاتفاقية (2/15)

ثالثًا: على إسرائيل أنْ تتخذَ الإجراءات المناسبة لوقف ومنع ومعاقبة كلِّ أشكال التحريض على ارتكاب الإبادة الجماعية ضد الفلسطينيين في غزة (1/15)

رابعًا: على إسرائيل أنْ تتَّخذ إجراءاتٍ فورية لمنع تدمير وإتلاف الأدلَّة المتعلِّقة بمزاعم ارتكاب جرائم إبادة جماعية (2/15)

خامسًا: على إسرائيل اتِّخاذ الإجراءات اللازمة فورًا لتوفير الخدْمات الأساسية والمساعدات الإنسانية للفلسطينيين في غزة، وبالتالي رفع الحصار عن المواد الأساسية كالدواء والماء والغذاء (1/16)

سادسًا: على إسرائيل خلال شهرٍ رفع تقرير حول كلِّ التدابير التي فرضتْها المحكمة من تاريخ إصدار

66- 15 قاضياً صوتوا مع القرار واثنان اعترضا هما إسرائيل واوغندا.

الأمر (2/15)

هذه الإجراءات وقتية لا تمسُّ بأصلِ النزاع، ألا وهو ارتكاب الإبادة الجماعية من قبَلِ إسرائيل بحقِّ الشعب الفلسطيني بغزة، وبالتالي فأنَّ القرار لا يشكِّلُ قرينة على أنَّ إسرائيل ارتكبت هذه الجرائم، إلَّا إنْ دلَّ على شيء، فهو يدلُّ على التعاطف الكبير مع أهل غزة، ذلك بدلالة تصويت الغالبية الساحقة لأعضاء المحكمة على الإجراءات المؤقتة، وتعتبر هذه القرارات من التدابير التي تهدِفُ إلى منع وقوع أضرار لا يمكن إصلاحها.

إنَّ هذا القرار أثبت بعدمِ وجود دولةٍ فوق القانون، وإنَّ كلَّ الدعم الدولي التي حصلت عليه إسرائيل عجزَ عنْ منع إصدار قرارٍ منصفٍ بحقِّ الشعب الفلسطيني في غزة، بإقرارِ حقوق الإنسان من أعلى مرجع قضائي تابع للأمم المتحدة، والأهمُّ أنَّ القرارات اتخذَت بشبه إجماع، إذْ كانت نسبة التصويت 15 قاضيًا و2 ضد الإجراءات، وقد وصلت النسبة إلى 16، فيما يتعلَّق بالتحريض على الإبادة الجماعية والسماح بالمساعدات الإنسانية.

السؤال الذي يطرح هنا: هل يمكن تطبيق قرار محكمة العدل الدولية مِنْ دونِ وقف إطلاق النار؟

نعم لم يصل القرار إلى درجة دعوة المتنازعين إلى وقف إطلاق النار كما فعلت في القرارات السابقة في الدعاوى التي نظرت فيها، إذْ قضَتْ محكمة العدل الدولية[67] بضرورة أنْ تعلِّق روسيا العمليات العسكرية في أوكرانيا فورًا، وجاء هذا الحكمُ ردًّا على الدعوة التي رفعتها أوكرانيا متَّهمةً روسيا بالتلاعب بمفهوم الإبادة الجماعية لتبرير عدوانها العسكري.

لكن المقارنةَ هنا لا تجوز، فكلُّ القرارات السابقة صدرت بحقِّ دولٍ متنازعة، أي النزاعُ بين دولتين، إلَّا إنَّ النزاع هنا بين دولة إسرائيل والفصائل الفلسطينية، فلا تملِكُ محكمة العدل الدولية بذلكَ سلطة قانونية على هذه الفصائل، وبالتالي لا يمكن محاكمتهم أمامها.

67- 16/3/2022.

من يتمعَّن بالقرار يجدُه قد أكَّد على وقف إطلاق النار بشكلٍ مباشر، فلا قيمة للقرار الصادر مِنْ دون وقف إطلاق النار، فالإجراءاتُ مترابطة بعضها ببعض، ويستحيلُ تنفيذها مِنْ دونِ وقف إطلاق النار، كما أنَّ هناك وجهة نظر تقول أنَّ المحكمة تجنبَت طلب وقف اطلاق النار خوفًا مِنْ عدم تنفيذه مِنْ قبَلِ الجانب الإسرائيلي، وبالتالي اللجوء إلى مجلس الأمن واستعمال حقِّ الفيتو، وهو ما يمنع تنفيذ قرار محكمة العدل الدولية، إذ تعارض بشدة هذا القرار على اعتبار أنَّ مجلس الأمن هنا هو آلية تنفيذية، وليس جهة طعن .

من جهةٍ أخرى دعتْ المحكمة إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الرهائن التي تحتجزهم حماس والجماعات المسلحة الأخرى. هنا نتساءل: هل للمحكمة سلطة على حماس والجماعات المسلحة؟

المحكمة نفسها أجابت عن هذا السؤال عندما أشارت في قرارها إلى أنَّ كافة أطراف النزاع، سواءٌ أكانت إسرائيل أم الفصائل الفلسطينية هم خاضعون، وينطبق عليهم أحكام القانون الدولي، كما اعتبرت المحكمة أنَّ أهل غزة هم جماعة محميَّة بموجب أحكام اتفاقية منع الإبادة الجماعية المعاقَب عليها.

الملاحظة الأهم في موضوع هذا الطلب جاء في جملةٍ اعتراضية، وليس بقرار رسمي، وبالتالي لم يتم التصويت عليه.

إذًا يعتبر هذا القرار هامًّا ومفصلياً من أجل تحقيق العدالة للشعب الفلسطيني، فهو قرار تاريخي يصدر بيوم تاريخي بالنسبة إلى فلسطين، ما تحقق في هذا القرار لم يتحقق خلال 75 عامًا مِنَ الصراع فهو هزيمة قانونية لإسرائيل من جهة، ويشكل إحراجًا سياسيًّا، لكلِّ الدول التي دعمت إسرائيل وتورطت معها في جرائمها من جهة أخرى، لقد جرَّدت إسرائيل مِنَ الحصانة الدولية التي طالما تمتَّعت بها.

إذا تمعنَّا جيدًا في تعميم الحكم نستخلص قناعة المحكمة بإدانةِ إسرائيل لارتكابها جرائم إبادة جماعية، فقد ذكر القرار كلمةَ إبادةٍ جماعية عشرات المرات وربطها بإسرائيل، ولم نسمعْ كلمةَ إرهاب

واحدة، بالإضافة إلى الاستشهاد بالمسؤولين الأمميين والتقارير الصادرة عن وكالات الأمم المتحدة المتخصِّصة وتصريحات المسؤولين الإسرائيليين، بوصفها تصريحات تدلُّ على نية التحريض على جرائم الإبادة الجماعية، يضافُ إلى ذلكَ طلب المحكمة مِنْ إسرائيل التوقُّف عن أيِّ عملٍ يؤدي إلى إبادة جماعية، هذا الأمر إنْ دلَّ على شيء، إنَّما يدل على قناعة المحكمة أنَّ هناك جرائم إبادة، كما حذَّرت إسرائيل مِنْ طمس الأدلَّة استنادا إلى المادتين الثانية[68] والتاسعة[69] من اتفاقية منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها.

ماذا لو رفضت إسرائيل تنفيذ قرار المحكمة؟

أكد المتحدث باسم الأمم المتحدة[70] أنَّ الأمين العام[71] سيحيلُ فورًا الإخطار بالتدابير المؤقَّتة لمحكمة العدل الدولية إلى مجلس الأمن، لافتًا إلى أنَّ الأمين العام يؤكد أن قرارات محكمة العدل الدولية ملزِمة.

بالمقابل صرَّح الناطق باسم الاتحاد الأوروبي بأنَّه يتوقَّع تنفيذًا كاملًا وفوريًّا وفعَّالا لقرارات محكمة العدل الدولية بشأن اتِّخاذ إجراءاتٍ فورية في غزة، وهناك الكثير مِنَ الردود الإيجابية حول هذا القرار برغم أنَّ الدول التي أيَّدته هيَ مِنَ الدول الداعمة لإسرائيل، هنا نعودُ ونؤكِّد أنِّ العدالة الدولية فوق الجميع، وإنَّ حكومات العالم لا تستطيع رفض العدالة الدولية، لاسيَّما أنَّ معظم شعوب العالم تتعاطف مع الشعب الفلسطيني في غزة.

بناءً على طلب الجزائر يعقِدُ مجلس الأمن اجتماعًا طارئا بعدَ قرار محكمة العدل الدولية بشأن الحرب

68– المادة الثانية من اتفاقية الإبادة الجماعية «أيُّ فعل من الأفعال التالية المرتكبة على قصد التدمير الكلّي أو الجزئي لجماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية بصفتها هذه: قتل أعضاء من الجماعة، إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم لأعضاء الجماعة».

69– المادة التاسعة مِنْ اتفاقية الإبادة الجماعية: تعرِضُ محكمة العدل الدولية بناء على طلب أي مِنَ الأطراف المتنازِعة، النزاعات التي تنشأ بين الأطراف المتعارضة بشأن تفسير أو تطبيق أو تنفيذ هذه الاتفاقية، بما في ذلك مسؤولية دولة ما عن إبادة جماعية، أو أيٍّ مِنَ الأفعال الأخرى المذكورة في المادة الثالثة.

70– استفيان دوجريك.

71– انطونيو غواتيرز.

في غزة إلى فرض تدابير مؤقَّتة على إسرائيل.

هل تنتصر العدالة الدولية على مصالح الدول؟ هل تشكلُ هذه الإجراءات المتَّخذة مِنْ قبَلِ محكمة العدل الدوليَّة إلى استرجاع حقوق الشعب الفلسطيني؟ أم أننا نعلِّق آمالًا كبيرة قد تصيبنا بخيبةِ أملٍ بعد حين؟

الخطوة الثانية في هذا الموضوع ننتظرها مِنَ المحكمة الجنائية الدولية لتدعيم العدالة الدولية، لذلك سنقوم في المبحث الثاني بدراسة ملاحقة إسرائيل أمام المحكمة الجنائية.

المبحث الثاني:

ملاحقة إسرائيل أمام المحكمة الجنائية الدولية

ظهرت فكرة إنشاء محكمة جنائية دولية لأوَّل مرةٍ في نهاية الحرب العالمية الأولى، إذْ نصت معاهدة فرساي[72] على إنشاء محكمة لمحاكمة قيصر ألمانية[73]. هذه المحكمة لم تبصر النور، لأنَّ هولندا رفضَت تسليم القيصر، وتذرَّعت بمبدأ الحصانة وجرت المحاكمة الثانية بعد الحرب العالمية الثانية معَ إنشاء محكمة نوربوغ ومحكمة طوكيو مِنْ أجلِ محاكمة كبار المجرمين في الحرب، ومِنْ ثمَّ أعيد إحياء فكرةِ المحكمة الجنائية الدولية معَ يوغوسلافيا ومحكمة راوندا، إلَّا إنَّ هذه المحاكم لا تعطي فكرة ديمومة العدالة الجنائية.

الجدير بالذكر أن اتفاقية منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها عام 1978 نصَّت[74] على معاقبة مرتكبي هذه الجريمة بوساطة المحكمة الجنائية الدولية.

72- أبرمت معاهدة فرساي في قصر فرساي بباريس عام 1919 وكانت تهدِف إلى إرساء السلام بين دول الحلفاء ودول المحور، ووضع قواعد تنظيم العلاقات الدولية بين الأطراف المتنازعة.
73- غاليوم الثاني كان قيصر الألمانية إلى جانب كونه ملكًا لروسيا.
74- المادة الثالثة من اتفاقية منع الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها.

ظلَّ مسار المحكمة بطيئًا إلى أنْ أُنشِأت عام 2002، وأصبحت هيئة دائمة[75] لها سلطة على ممارسة اختصاصها معَ الأشخاص فوق 18 سنة، الذين ارتكبوا جرائم ذات خطورة كبيرة، وهي جرائم الحرب وجرائم ضدّ الإنسانية وجرائم العدوان، ولا تستطيع ممارسة اختصاصها إلَّا على الأفراد المرتبطين بالدول الأعضاء في معادلة روما، إذ تمارس المحكمة اختصاصها إذا وقعت الجريمة على أراضي الدولة، أو إذا كانت دولة الشخص المتَّهم عضوًا في نظام روما، بالتالي يكفي أنْ تكون إحدى هاتين الدولتين عضوًا في نظام روما.

لا اختصاص للمحكمة اتِّجاه الدول، ولا اتِّجاه الأشخاص المعنويين، وينحصر اختصاصها بالجرائم المرتكبة بعد تموز 2002[76].

وعلى صعيد وضع المحكمة يدَها على الدعوة هناك ثلاث جهات:

أولًا: أيَّة دولة عضو في نظام روما.

ثانيًا: المدعي العام من تلقاء نفسه.

ثالثًا: مجلس الأمن الدولي[77].

في الحالة الأخيرة تصبح قرارات المحكمة ملزِمة للجميع، سواءٌ أكان عضوًا في نظام روما أم لا، كما تصبح الدولة مجبرة على تلبية مقتضيات العدالة، ويبقى العائق الوحيد أمام المحكمة الجنائية الدولية استعمال حق الفيتو الذي تستعمله الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن ضدّ قراراتها، فتوقف مفعولها.

بعكسِ المحاكم الجنائية المؤقَّتة التي تتمتَّع بأفضليةٍ على السلطات الداخلية، فإنَّ المحكمة لا تستطيع

75– تعتبر المحكمة الجنائية الوحيدة الدائمة.
76– عندما دخل نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية حيز التنفيذ.
77– تحلُّ الدعوة استنادا إلى البند السابع من ميثاق الأمم المتحدة

قبول أيّ قضية تقدِّم إليها إذا سبق وتم التحقيق فيها أو الملاحقة أو المحاكمة أمام السلطات الداخلية، في هذه الحالة يستطيع المدعي العام أن يبرهن أنَّ الدولة المختصة لا تريد أو لا تستطيع القيام بالتحقيق أو الملاحقات، بالتالي تصبح القضية من اختصاصه.

انضمت فلسطين للنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية عام 2015، هذا الأمر يتيح لها ملاحقة المسؤولين الإسرائيليين بارتكاب جرائم حرب بحقِّ الفلسطينيين، أي تدويل القضية الفلسطينية قضائيًّا، بعدَ انسدادًا كاملًا للطرق السياسية التي يفترَضُ أنْ تتيح إقامة دوليتين، عبر انضمامها إلى المحكمة الجنائية الدولية، بالتالي انتقال القضية الفلسطينية إلى الساحة الدولية القانونية.

في عام 2021 أرسلت المحكمة خطابًا إلى الحكومة الإسرائيلية يتعلَّقُ باتِّهام إسرائيل بارتكاب جرائم حرب على الأراضي الفلسطينية المحتلة وأمهلتها مدَّة شهر[78] للردِّ على هذا الخطاب، ذلك استنادًا إلى المادَّة 18 من نظام روما الأساسي، حدث ذلكَ بشكل سريٍّ، وقد جاء الردُّ الإسرائيلي مِنْ خلال إعلان الحكومة الإسرائيلية عن رفضها الرسمي للخطاب الموجَّه مِنْ مكتب المدَّعي العام للمحكمة الجنائية الدولية وعدم التعاون، استنادا إلى توصيات مجلس الأمن القومي الإسرائيلي الذي أوصى بعدمِ التعاون معَ المحكمة معَ عدم الإجابة على كتابِ المحكمة لعدمِ صلاحية المحكمة، وإنَّ دولة إسرائيل دولة قانون تستطيع إجراء التحقيقات داخليًّا، ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد، بل إنَّ المحكمة الجنائية الدولية أعلنت أنَّ خمسَ دول[79] أعضاء تقدَّمت بطلب التحقيق في الهجمات الإسرائيلية على غزة، هذا يعني أنَّ دولة فلسطين لم تعدْ وحيدة في طلبها، وليس مِنَ المستبعد أنْ تنضمَ دولٌ أخرى، ولكنَّ الأمر لم يقفْ عند هذا الحد، بل إنَّ هناك مئات من المحامين[80] والهيئات الحقوقية من مختلف دول العالم قدموا دعوى قضائية[81] للمدَّعي العام الجنائي تطالب بفتح تحقيق في الوقائع المنسوبة للجيش الإسرائيلي في قطاع غزة، معَ الإشارة إلى أنَّ ملفَّ الدعوى ضدّ إسرائيل يستند إلى 15 دليلًا

78– المادة 18 من نظام روما الأساسي الفقرة الثانية:» في غضون شهر واحد من تلقى ذلك الإشعار للدولة أنْ تبلِّغ المحكمة بأنَّها تجري أو أنَّها أجرت تحقيقًا معَ رعاياها أو معَ غيرهم في حدود ولايتها القضائية فيما يتعلَّق بالأفعال الجنائية»

79– جنوب أفريقيا، بوليفيا، بنغلادش، جزر القمر وجيبوتي، وهي دول أعضاء في المحكمة الجنائية الدولية.

80– على رئيسهم المحامي الفرنسي الشهير جيل دوفير.

81– في 17 تشرين الثاني 2023.

كلَّها مستقاة من البيانات الرسمية للأمم المتحدة ومؤسساتها وأجهزتها المختصة، ومن بين الأدلة انهيار النظام الصحي بقطاع غزة وخروج المستشفيات عن الخدمة وتدمير المنشآت الصحية ومنع الفلسطينيين من حقِّهم في الدواء والعلاج، هذا ما وثَّقته أجهزة الأمم المتحدة، وهو دليلٌ قاطع على جريمة الإبادة الجماعية.

المفارقة أنَّه برغم المعلومات والملفَّات والدعوى لدى المحكمة لم تصدر أيُّ مذكرة اعتقال بحقِّ أيِّ مسؤول إسرائيلي، بينما أصدرت مذكرة اعتقال بحقِّ الرئيس الروسي فلاديمير بوتين بعدَ أسبوعين مِنْ تقديم 39 دولة أعضاء في المحكمة بطلب التحقيق في الجرائم المرتكبة في أوكرانيا، علمًا أنَّ الاتهامات موجَّهة بشكلٍ مباشِر إلى رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو، الجدير بالذكر أنَّ المحكمة عام 2021 أقرَّت أنَّ مجال اختصاصها هو كلُّ الأراضي الفلسطينية المحتلَّة، وفي حال صدرَ حكمٌ بحقِّ نتنياهو، سيصبح شخصًا مطلوبًا، وهناك 123 دولة كعضو في المحكمة لن يستطيع التوجه إليها، أمَّا في حال فتح التحقيق في المحكمة الجنائية الدولية، سيكون هناك استماع للشهود والضحايا، وبعد الانتهاء من التحقيق يصدر المدعي العام مذكرة للدائرة التمهيدية لتصادق عليها، ثم تنشر المذكرات بحقِّ المطلوبين، وسيكون على الدول الأعضاء مهمة إيقاف جميع المتهمين. أطلقَت المحكمة الجنائية الدولية منصَّةً رقميَّة لتقديم الشكاوى من قبَلِ الأفراد والهيئات ضد الجرائم المرتكبة مِنْ إسرائيل بحقِّ أهلِ غزة، ذلك عبرَ تحميل الصور أو مقاطع الفيديو، وقد وصلت مئاتُ، بل آلاف الصور والفيديوهات حول الجرائم المرتكبة مِنْ إسرائيل بحقِّ الشعب الفلسطيني، وهو ما دفعَ المدَّعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى التصريح بأنَّه يشعرُ بقلقٍ بالغٍ بسبب الصور التي تصلُ مِنْ غزة، وهو بصددِ جمعِ الأدلَّة الكافية حول الإبادة الجماعية في قطاع غزَّة مِنْ أجلِ التحرك، وإنْ دلَّ هذا التصريح على شيءٍ فهو تأكيد المدعي العام على وجود جريمة إبادة جماعية، لكنَّه يعمل على استكمال الملف أي عناصر الإبادة الجماعية. هنا تلتقي المحكمة الجنائية الدولية ومحكمة العدل الدولية، فكلٌّ مِنَ المحكمتين تبعث إشارةً واضحة إلى جريمة الإبادة الجماعية، معَ العلمِ أنَّ قرارات محكمة العدل الدولية غير ملزمة بالنسبة إلى المحكمة الجنائية الدولية والعكس صحيح، ولكنْ يمكنُ أنْ تتأثرَ الواحدة بالأخرى لاسيما أنَّ القرارات التي ستصدر عنهما يتعلقان بالقضية نفسِها، وإنَّ قرارات

محكمة العدل الدولية التي تعتبر ارفع سلطة قضائية في العالم تساعد إلى حدٍّ كبير في الدعوى المرفوعة أمام المحكمة الجنائية الدولية من أجل ملاحقة المسؤولين الإسرائيليين في ارتكاب جرائم إبادة وجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وجرائم عدوان بحق الشعب الفلسطيني في غزة.

الأدلَّة بسيطة للغاية. إسرائيلُ قالت سأقطع الكهرباء وقطعتها، وقالت سأحرمُ الناس الطعام وفعلتها، وقالت عليكم مغادرة منازلكم فدمَّرتها، بالإضافة إلى أنَّ إسرائيل قالت سنهاجم المستشفيات، لأنَّها مراكز للإرهاب وهاجمتها، وغيرها الكثير الكثير، لذلك لا توجدُ صعوبةٌ في القرائن والأدلَّة، وإنْ لم تصدر المحكمة الجنائية مذكرات توقيف بحقِّ المسؤولين الإسرائيليين الذين ارتكبوا أفظع الجرائم الدوليَّة بشكلٍ علنيٍّ، فلن تستطيع بعد اليوم التحدُّث عنِ العدالة الجنائية الدولية، فالمحكمة الجنائية الدولية تمرُّ اليوم بامتحان يحدِّد مدى عدالة وحياد هذه المحكمة، ونحن نتوَّق إلى العدالة الجنائية الدولية، كي تضع حدًّا لكلِّ الأفراد والهيئات التي ارتكبت وترتكِبُ أو تخطِّطُ لارتكاب جرائم دولية.

الخاتمة

في ختام البحث نرجو أنْ نكون قد وفّقنا في جعله بحثًا غنيًّا بالمعلومات الخاصَّة بانتهاكات حقوق الإنسان في غزَّة من جهةٍ، ومِنْ تحليل إجراءات المحاكم الدوليَّة في هذا الصدد مِنْ جهةٍ أخرى، وصولًا إلى دورِ الدول في تحقيق العدالةِ الدولية، لاسَّيما جنوب أفريقيا، مع العلم أنَّ جنوب أفريقيا كانت شريكًا قويًّا لإسرائيل وداعمًا لها في تطبيق نظام الفصل العنصري، أمَّا اليوم باتت الدولة التي تخلَّصت من إرثِها العنصري خصمًا قانونيًّا لإسرائيل في محكمة العدل الدولية متَّهمةً إيَّاها بجريمة الإبادة الجماعيَّة بحقِّ الشعب الفلسطيني.

كما رأينا أنَّ جنوب أفريقيا في دعوتها هذه، بالإضافة إلى أنَّ تحريك الملف أمام المحكمة الجنائية الدولية قد أخذَ القضية الفلسطينيَّة إلى منحًى يختلف عن سابقاتِها، هنا تكمِنُ أهميَّة اللجوء إلى المحاكم الدولية مِنْ أجل تحقيق العدالة الدولية، وتحريك الرأي العالمي لمساندةِ القضية الفلسطينية.

لذلك نقترح التوصيات التالية:

1- انضمام لبنان إلى المحكمة الجنائية الدولية.

2- التضامن العربي والدعم أمام المحاكم الدولية.

3- لجوء لبنان إلى محكمة العدل الدولية لملاحقةِ إسرائيل عن الجرائم المرتكبة في جنوب لبنان.

4- إنشاء لجنة حقوقية لنصرة الشعب الفلسطيني ضدّ الجرائم المرتكبَة بحقِّه مِنْ قبَلِ إسرائيل أمام المحاكم الدولية.

5- إنشاء مكتب توثيقي عربي مِنْ أجل جمعِ القرائن والأدلَّة للجرائم المرتكبة مِنْ قبَلِ إسرائيل بحقِّ الشعب الفلسطيني في غزة.

أخيرًا برغم الدعم الدولي لإسرائيل على حساب المعايير الإنسانية، ومشاركة بعض الدول والمنظمات على تشجيع إسرائيل على ارتكاب المزيد من الجرائم والانتهاكات لحقوق الإنسان، وردود الفعل السياسية التي في معظمها مناقضة لمعايير حقوق الإنسان ومبررّة للعدوان الإسرائيلي ومشجّعة لارتكاب المزيد من الانتهاكات. وضرب القانون الدولي عرضَ الحائط الذي ينصُّ على قوانين تحكُم الاحتلال، ومنها أنَّ الدولة المحتلَّة لا تكتسبُ سيادةً على الأراضي المحتلَّة، وإنَّ سلطة الاحتلال يجب أنْ تعامِل السكَّان بشكل إنساني وأنْ توفِّر لهم الاحتياجات الغذائية والرعاية الطبية.

مع هذا كلِّه انتصرت القضية الفلسطينية في جولتها الأولى وانكسرَ الموقف الغربي غير المرتبط بالحقائق، ذلكَ بقدْرِ وجود إرادة سياسية جماعية بدعم إسرائيل وحمايتها من المحاسبة.

نعم انتصرت روح غاندي فحقَّقت ملحمةً قضائية نأمل أن تكتمل فصولُها باتِّهام إسرائيل مباشرة بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وصدور أحكام بحقِّ المسؤولين الإسرائيليين، لارتكابهم جرائم دولية، فالشعب الفلسطيني اليوم في ميزان العدالة الدولية. فهل تنصفه بأحكامها؟.